

بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث (مسند الحارث - زوائد الهيتمي)

503 - حدثنا بشر بن عمر ثنا عبد الله بن لهيعة ثنا عبدة بن أبي جعفر عن عباد بن الصامت ان رسول الله ﷺ قال لا يجوز اللعب في ثلاث الطلاق والنكاح والعتاق فمن قالهن فقد

وجبن